

اللقاء المفتوح الثاني والخمسون لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

لان هذا من الاهمية بمكان وفي هذا تصانيف متعددة فمن ذلك جامع بين العلم وفضله. للامام ابن عبد البر ومن ذلك الجامع للخطيب وهو كتاب جيد ونافع من افضل التصانيف - 00:00:00

في اداب طالب العلم وللمتأخرين تصانيف متعددة في طالب العلم الشيخ بكر ابو زيد الشيخ محمد الحمد اشياء كثيرة من هذا القبيل كتب جيدة ونافعة نتحدث عن اداب طالب العلم. والادب من المهمات - 00:00:30

لا يمكن الإنسان يطلب العلم بلا ادب ولكن الناس قد يتلقون هذا عمليا. وان لم يقرأوه نظرية حكم فطرتهم وبحكم عيشهم بين اظهر المسلمين وبحكم مجالستهم للعلماء وطلبة العلم تكون عندهم هذه الاداب وان كانت قد تغيب عنهم الادلة في هذا الجانب وهذا لا يمنع - 00:01:00

من القراءة في اداب طالب العلم. حيث ليتزود ويضيف الى ما عنده علوما اخرى ويتعلم ما يجهل او ما غاب عنه طالب العلم غير محصور في وقوفه امام المعلم. هذا جانب من اداب طالب العلم - 00:01:30

فان لطالب العلم ادابا مع الآخرين في بيته في سوقه في مجتمعه مع المخالفين مع الموافقين اداب لابد ان يتحلى بها الطالب العلم والاداء ما تؤخذ الا عن اهل الاداب - 00:02:00

تثمر سيرة النبي صلى الله عليه وسلم لان بعض الناس الان قد يذهب الى التعرف لاداء طالب العلم عن سيرة عالم وهذا جيد ومفيد. لان الاصل في الاداة تكون موجودة في اهل العلم. التعرف على - 00:02:20

على ذلك عن طريق سيرة النبي صلى الله عليه وسلم يكون اعظم. لان السيرة النبي صلى الله عليه وسلم صالحة لكل البشر ولان ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم وقت الغضب هو نفس ما يقوله وقت الرضا - 00:02:40

ولان قول النبي صلى الله عليه وسلم تشريع وفعله تشريع. وحكمه تشريع. وسيرته تشريع بخلاف احاد العلماء فهو بشر يخطئ ويصيب يعلم ويجهل ما يقوله وقت الغضب يقتت عما وقت الرضا. نعم - 00:03:00

لا يرقون ولا يسترقون؟ نعم الرقية جيدة الاخير سأل سؤاليين السؤال الاول حديث لا يرقون ولا يسترقون. وحديث حكم التوسع في العلاج وهل العلاج واجب؟ اولاً حديث لا يقول ولا يسترقون خرجه الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه. ولفظة - 00:03:30

شاذة. جاءت من رواه سعيد ابن منصور عنه شيء. عن حصير ابن عبد الرحمن عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس وهذا اللفظة الشاذة وقد اعرض عنها البخاري عمدا وقد اعرض عنها البخاري عمدا - 00:04:10

وروي الحديث من طرق دون هذه الزيادة وايضا من حيث المعنى فان النبي صلى الله عليه وسلم قد رقى وهو امام السبعين الفا ولان ما يقع في قلب المسترقي يختلف عن - 00:04:40

ما يقع في قلب الراقي. فالمسترقي طالب. وهذا قد يحصل فيه انه بالراقي بخلاف الراقي لا يحصل فيه تعلق المرقى رقية العبد نفسه افضل من كونه يبحث عن من يرقيه - 00:05:10

والتشافي بالقرآن عبودية لله جل وعلا تقدم بالامس اقسام الهجر هجر القرآن وان من ذلك ترك التشافي بالقرآن واما العلاج فهو غير واجب على خلاف بين العلماء في ذلك وقرأت طائفة بانه - 00:05:40

واجد وقالت طائفة بانه غير واجب وهذا قول الجمهور وقد كان امير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز رحمه الله يفتي به. وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهذا رواية عن الامام احمد - 00:06:20

وهذا يجرنا الى مسألة مهمة فالحديث شجون وفي الاستطراد ما يكون افضل من المقصود. وهي مسألة حل سحر عند الساحر. ان في من يفتي بذلك يقول هذه حاجة. فنجيبه ونقول له - [00:06:50](#)

وهل العلاج واجب؟ حتى تكون هذه حاجة وحتى يذهب الانسان الى الساحر ويحل السحر عند الساحر الحل السحر عند الساحر محرم ولا يجوز. وذلك من وجوه كثيرة. الوجه الاول ان هذا من عمل الشيطان. الوجه الثاني - [00:07:20](#)

ان الله اخبر عن الساحر انه لا يفلح حيث اتي. ولا خير في الساحر ولا في علاجه الوجه الثالث ان العلاج امر ظني قد يبرأ وقد لا يبرأ. ومفسدة الذهاب الى السحرة محققة - [00:07:50](#)

ولا ينكر المصير الا مصالح الظنية وتهميش وطرح. المفاصد المحققة الامر الرابع ان يرقق جانب الولا والبرا في القلوب. ومن المستحيل اي انا بشخص الى الساحر ويحمل له العداء الكامل. ويتبرأ منه - [00:08:20](#)

فلا بد انه علاقة تقدير سوف يداريه ويكون في ميل اليه ولا كيف يعالج عنده؟ لا يمكن ابدا الامر الخامس ان هذا سبب فسادا للامة وضياعا لعقائدهم ويجب اغلاق كل باب وكل نافذة يحصل من منها خلل في العقائد او في - [00:08:50](#)

في السلوك الامر السادس ان هذا يستدعي تنامي وتكاثر السحرة هذا يربط وهذا يحل. وامة الاسلام مطالبة بمحاكمتهم لا بالعلاج عندهم. قد كان امير المؤمنين عمر رضي الله عنه يبعث الى عماله نقتل كل - [00:09:20](#)

كل ساحر وساحرة وقتلت حفصة امرأة سحرته وقتل جندب الساحر. قال الامام احمد عن ثلاثة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الامر السابع انه حين نعتبر الواقع لا نرى عند السحرة علاجا. وانما هي اوهام واكل لاموال - [00:09:50](#)

الناس بالباطل فهم يعالجون ولا ينتفع بهم المريض. وقد يقصد من وراء ذلك الاستفادة. حتى يتكرر عليه الامر الثامن انه اذا طلب الساحر من المسحور ان يعمل له عملا شريكيا - [00:10:30](#)

كما يوجد من بعض السحرة يقول تذبج لي ديكا او دجاجة او تضع المصحف في القاذورات وتبول عليه وهذا شرك. فمن فعل فقد اشرك. ولا عذر له بان هذه فلا يجوز عمل الشرك للحاجة ومن فعل ذلك يحكم عليه - [00:11:00](#)

ولا عذر له عند الله جل وعلا. ولا ان يموت الانسان من ضرر السحر خير له من يذهب الى هؤلاء الفجرة الكفرة. الذين كان الصحابة يطاردونهم ويقاتلونهم في كل مقتلونهم في كل مكان - [00:11:30](#)

والله جل وعلا يقول عنهم وما يعلم ان من احد حتى يقولوا انما نحن فتننة فلا تكفر. والله يقول ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق. والله يقول ولو انهم امنوا - [00:11:50](#)

واتقوا لمثوبة. ويجب على العبد ان يتعلق بالله جل وعلا ولا يصغي الى السحرة ولا الى اعوانهم. وبقدر ما يتوكل العبد على ربه ويستعين به بقدر ما يذهب عنه الضرر والبلاء. نعم - [00:12:10](#)

نعم ارفعوا الصوت ترى انا ما اسمع نعم الاخ يسأل ثلاثة احاديث الحديث الاول اذا خرج من الخلاء قال غفرانك حديث الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتم بالسواك عند كل وضوء حديث ثاني - [00:12:40](#)

اذا نظر في المرأة اللهم قال اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي اما الحديث الاول فقد روى الترمذي وغيره من طريق اسرائيل عن يوسف ابن ابي بردة عن ابيه عن عائشة رضي - [00:13:20](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلا قال غفرانك. وقد ذكر الحافظ ابن حجر في البلوغ بانه قد صححه ابو حاتم. وهذا لم اجده لابي حاتم - [00:13:50](#)

انما قال ابو حاتم في العلل وهذا اصح شيء في الباب. فقد يكون ابن حجر وقف على نسخة وهذا في نظر قد يكون يعني بابي حاتم ابن حبان فانه قد صحح هذا الخبر - [00:14:10](#)

ولكن من الغلط ان يقال صاحب حاتم ويعني الانسان ابن حبان وان كان هو ابو حاتم لان المشهور عن ابي حاتم هو الرازي وهو الامام فيعتبر هذا ان في نوع تدليس. ان هناك فرقا بين ابي حاتم الرازي الامام الكبير - [00:14:30](#)

الذي يعد تصحيح تصحيحا وبين ابن حبان الذي لا يعد تصحيحه تصحيحا لانه متساهل جدا وهذا الخبر قد تفرد باسرائيل عن

يوسف. وتفرد به يوسف عن ابيه واسرائيل ثقة ويوسف لا يعرف - [00:14:50](#)

ولو صح حديثه هذا امام من الائمة الكبار كبحاتم او الترمذي لارتفعت جهالته بتصحيح ايه خبري خبري ولكن الترمذي قال حسن

غريب ولم يصححه. وابو حاتم لم يثبت عنه انه صح - [00:15:20](#)

وايضا هو تفرد باصل. لا يوجد غيره في الباب انما يوجد فيما ثبت في الصحيحين اذا دخل اما اذا خرج لا يوجد غيره في الباب. فعلى

هذا نقول ان في - [00:15:40](#)

حديثي علتين الاولى انه لن يثبت توثيق يوسف العلة الثانية انه قد تفرد باصل ومثل لا يقبل في الاصول وملخص هذا ان الخبر ضعيف. الحديث الثاني حديث لولا اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل وضوء. هذا روى مالك في الموطأ واسناده صحيح -

[00:16:00](#)

وجاء في الصحيحين بلفظ عند كل صلاة. وقد علق البخاري رحمه تعالى حديث لولا نشق على امتي لامارة عند كل وضوء. وجزم بصحته. الحديث الثالث حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر في المرأة اللهم فقال اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي فاج -

[00:16:40](#)

من حديث ابن مسعود وفي اسناده نظر وله علة وجاء من وجه اخر من حديث عائشة واسناده قوي نعم الصلاة تابع الامام؟ ايه تابع

الامام نعم قوله صلى الله عليه وسلم الاخ يقول - [00:17:10](#)

الانسان دخل مع الامام وقد سأل الامام والمأموم لم يتابع الامام لما جعل الامام ليؤثم به قد فاته شيء والاصل اذا سجد قبل السلام

سلم الامام ويقصد ان المأموم لا يقوم احد يصلي الامام واذا كان بعد الصلاة خلاص ان المأموم - [00:17:50](#)

قليلا حتى اذا سيد الامام يتابعه واذا قد نهض وفاته وقت المتابعة فليسجد بعد نهاية الصلاة. نعم؟ سؤال هذا كان هذا ما يدل نعم

ريح ابن ربيعة ربيع بنت معودة امرأة هذا ليس رجلا نعم تفضل اقرأ - [00:18:10](#)

فاذا الماء فاغتسل. نعم. بعد الاغتسال مع الدليل نعم هذي ثلاث اسئلة السؤال الاول حديث علي رضي الله عنه ان النبي قال فاغتسل

وهذه الرواية الشاذة ولم تثبت اه المسألة الثانية مسألة اه السترة هي واجبة ام لا؟ قولان للعلماء. السترة للمصلي - [00:19:00](#)

فقد ذهب الجمهور بان الى ان السترة مستحبة غير واجبة. وهذا قول الائمة الاربعة. وذهبت طائفة من الائمة الى ان السترة واجبة

الاختيار الاكرم ومن اصحاب الامام احمد وحكي هذا عن ابن خزيمة وغيره - [00:19:40](#)

وهؤلاء يستدلون بحديث سبرة ليستتر احدكم ولو بسهم قالوا هذا امر. ويستدلون بان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم

واراد احد ان يمر بين يديه فليتبعه. بينما فليقاتل فانما - [00:20:10](#)

الشیطان قالوا ملائكتنا الواجب الا به فهو واجب. استدلوا بحديث يقطع صلاة المرء اذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل قالوا اذا

تسبب بقطع الصلاة انه اثم اذا لابد ان يضع سترة حتى يمنع الماء - [00:20:40](#)

اما الجمهور فاستدلوا بحديث ابن عباس في الصحيحين. اتيت على حمار والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي في منى الى غير جدار.

قال هذا دليل ما وضع ستره ان ابن عباس قصد نفي السترة. ورد في رواية الى غير شيء يستره. لكن هذه الرواية في اسنادها نظر -

[00:21:00](#)

والمحفوظ ما جاء في الصحيحين عن ابن عباس انه قال الى غير فداء. وهذا قد يقال عن ابن ياسر في الاحاديث الدالة الوجوب الى

الاستحباب والتأكد السنية. واما صيام يوم - [00:21:30](#)

فقد جاء عند الخمسة والبخاري تعليقا عن عمار رضي الله عنه قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه

وسلم. والاسناد قوي وهذا له حكم مرفوع. لان قوله قد عصب القاسم لان هناك حديث - [00:21:50](#)

اذا يمنع من هذا ويدل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا رمضان بيوم او يومين وهذا متفق على صحته وهذا

دليل على منع صوم يوم الشك. ويدل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته - [00:22:20](#)

وافطروا لي رؤيتي فين غم عليكم فاكلوا عدة شعبان فهذا دليل على منع صوم يوم الشك. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال

فاكملوا عدة شعبان وسواء كحال بين الرؤيا غيب ام لم يكن هناك غيب - [00:22:50](#)

هذا الحديث صريح اذا وجد غائب انك تكمل عدة شعبان ولا تصوم لاحتياط لرمضان ولا لغيره الا لمن له صوم انا يصوم فهذا لا يمنع منه. وهذه مسألة خلاف بين العلماء. فمن - [00:23:20](#)

قال بصوم يوم الشك ومنهم من اوجب ومنهم من منع ذلك وهذا اصح الاقوال. لانه لا دليل على استحباب صوم يوم الشك فضلا عن وجوبه نعم. هل يكون الاستقلال بالفعل - [00:23:40](#)

مسألة الاستقلال الفعلي هذي مسألة خلاف وهذا الاصل ليس متفقاً عليه بين اهل السنة. لما قال ابي طائف يسيرة فقط وابرز من قال به الامام احمد في رواية وشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:24:10](#)

وجماهير العلماء لا يقولون به. فابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد في المشهور عنه لا يقول به وهذا رأي عامة الفقهاء. من كل

المذاهب حتى من اصحاب الامام احمد والذين يقولون به يستمسكون بحديث البراء. فالرجل الذي تزوج امرأة - [00:24:30](#)

ابي فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله وتخميمش ماله. وهذا حديث مختلف فيه فمنهم من صحح ولعل هذا اقرب الى الصواب

ومنهم من اعله بالاضطراب لان في اسناده اختلاف ومع هذا اختلف العلماء - [00:25:00](#)

الذين صححوا فضلا عن الذين ضعفوه. في حكم من عقد على امرأة ابيه. فذهب الجمهور الى انه لا يكفر وهو المشهور العجيب في

مذهب الامام احمد انه لا يكفر. وهذا مذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي. وذهب الامام احمد في رواية - [00:25:30](#)

الى انه يكفر. لان هذا بمنزلة المستحل. لانه لو فجر مراتي ابيه لم يكن كافرا بالاجماع. ولكنه حين يعقد هذا بمنزلة المستحل والقول

الاستحلال العملي بتكفير الاستحلال العملي قوله هو الصواب. ولكن بقيود وشروط - [00:25:50](#)

ولذلك لا يحكم به. الا من رسخت قدمه في العلم والفقه. اما من ليس له رسوخ ومعرفة بمذاهب الائمة. وله معرفة بعلم الاصول

وقواعد الفقه. ومعرفة بالقيود والضوابط فهذا ليس عشة. وانما هذا يختص باهل العلم والمعرفة - [00:26:20](#)

نعم هناك من خرج بعد الاذان يذهب الى المسجد الاخر يقول اذا خرج من المسجد ويريد يرجع. هل يصلي تحية المسجد ام لا؟ وما

حكم ان يخرج من المسجد بعد - [00:26:50](#)

ولا يريد الرجوع. المسألة الاولى فيها قولان للفقهاء. لمن خرج من المسجد هو يريد ان يرجع هل يصلي تحية المسجد ام لا؟ اصحهما

انه يصلي. لعموم قوله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم - [00:27:20](#)

فليركع ركعتين متفق على صحته. فقوله صلى الله عليه وسلم اذا اذا ظرف لما يستقبل من بخلاف اثم فهي ظرف لما مضى قد تأتي

بمعنى حين وقوله دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين. وهذا عام - [00:27:40](#)

في كل من دخل المسجد سواء خرج منه وعاد او لا فما دام انه دخل المسجد فليصلي ركعتين واختلف الفقهاء في حكم ركعتي او في

حكم تحية المسجد ذهب الجمهور الى الاستحباب. وهذا قول اكثر الائمة - [00:28:10](#)

وهو قول الائمة الاربعة جميعا. كلهم يقولون بالاستحباب وذهب بعض العلماء الى الوجوب واستدل بامره صلى الله عليه وسلم بهما.

وحديث الامر بهما في الحقيقة دليل على الوجوب. ولكن لا - [00:28:40](#)

صارف كان رجل يتخطى رقاب الناس قال له النبي وسلم اجلس فقد اذيت هذا دليل على عدم وجوبهما اما المسألة الثانية وهي من

خرج من مسجد. نعم؟ خرج من المسجد. ولا يريد الرجوع. وذلك بعد الاذان. هذا قد ورد - [00:29:10](#)

قال في حديث ان ابو هريرة قال هذا عصب القاسم صلى الله عليه وسلم قال خرجه الامام مسلم في صحيحه. وانا في تشبه

بالمنافقين. فلذلك يمنع من ذلك الا في حالة حاجة كرجل له مصلحة في الصلاة في المسجد الاخر لحضور درس - [00:29:40](#)

بشرط ايضا الا يترتب على خروجه ضرر. من تجربة العامة وغيرهم على التساهل بهذا الامر كان الاولى بهذا الرجل يخرج قبل الاذان.

واما اذا خرج بعد الاذان لغير حاجة مطلقا فهذا يمنع من ذلك - [00:30:10](#)

واما للحادث فقل لا رخص في ذلك. ايه ما في اجماع في خلاف اللهم اجعل في قلبي نورا. عندما قال النبي ثم اخرجته عند وكذلك لو

ضرب رجل الى مدى اني لقوله سبحانه - [00:30:30](#)

رجعنا له هذا السهم وحديث اللي ذكر مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه كما جعل في القلب نورا ذكر وفي قيام الليل وذكره في الخروج وذكره في السجود. واختلفت الرواية في ذلك - [00:31:00](#)

واما الرواية الواردة في السجود فالظاهر اعلانها واما الرواية الواردة في الخروج من المنزل في ليلتنا في الرواية الواردة في القيام وانما ذهب بعض العلماء الى ان هذا من الاستفتاح. لان هذا من الاستفتاح - [00:31:20](#)

ايش فيه؟ مثلا النهي عن شد رحلة اداكم من يقول بان النبي صلى الله عليه وسلم ما امرهم ان يتوضأوا من دين صالح الا يشرع منه التفرد وش التبرك باثر الصالحين والانبيا؟ قولوا عن النبي صلى الله عليه وسلم صرفهم عن المياه التي سبق ان توضأوا بها - [00:31:50](#)

دل هذا على جواز التبرك باثر صالح والباطال وعهد ما ما فهمت وجه الاستدلال هل الرشاد يعني بركة؟ بركة هذا؟ ما في ليلة على بركة. يتوضأ بماله يدل على ان هذا فيه بركة - [00:32:30](#)

التبرج باداء الصالحين. التبرج باذهار الصالحين بدعة. التبرك باذهار الصالحين بدعة. التبرك بثيابهم. التبرك بعرقهم التبرك لبس ملابسهم والوطء مواطئهم ونحو ذلك هذا كله من البدع ووسيلة من وسائل الشرك اما زيارة ديار المعذبين فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل ديار المعذبين الا ان تكون - [00:32:50](#)

باكين. ولا يحل لمسلم ان يزور ديار المعذبين الا يكون باكيا. ولا فلا يزور لان هذا منهي عنه. واما الحديث هذا لا دلالة فيه على تبرك اصلا ولا هناك دليل اما قياس النبي صلى الله عليه وسلم على غيره فهذا قياس مع الفارق - [00:33:20](#)

ولو كان هذا القياس صحيحا لفعله الصحابة مع ابي بكر ولم يذكر عن صحابي قط انه كان يتبرك باثر ابي بكر ولا فعل او صحابي قط مع عمر ولا مع عثمان ولا مع علي وهؤلاء - [00:33:50](#)

سادات واكابر الصحابة. فعلم ان هذا كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم وانه لا يشرك في ذلك غيره. ودليل الخصوصية واضح. ان الصحابة لا يفعلونه مع اكابرهم نعم؟ الوضوء في المنزلة افضل من الوضوء في غيره. لان الاحاديث - [00:34:10](#)

اذا خرج من المنزل قد توضأ. تنال هجر وانت على وضوء. بخلاف من لو توضأت في خارج المنزل. اذا يا اخي قول اذا اختلف الائمة في تصحيح حديث هذا يصحح وهذا يضحف كيف نتعامل مع هذا؟ فهذا له طريقان - [00:34:40](#)

الطريق الاول يكون الرجل ليس له خبرة بعلم الحديث ولا معرفة له هذا يذهب الى احد القولين ولا تثريب عليه ان شاء الله ما لم يكن له هوى في ذلك. اما اذا لم يكن - [00:35:10](#)

قد بلغه ان احمد صاحب البخاري ظعف فعلم بقول احمد واطمأنت نفسه الى ذلك فلا تثريبه علي وهذا هو جهده وهذا المقدور عليه بالنسبة لهذا العامي. واما اذا كان هذا من اهل العلم ومن اهل المعرفة والتمييز - [00:35:30](#)

ثم رأى اختلاف العلماء في التصحيح والتضعيف فانه ينظر ما هو الاقرب ويرجح ما اقتضى النظر ترجيحاً واذا رميت بي الا هو شيء فلنستفيد من علوم الآخرين وفهمهم واذا لم يتبين له شيء ومال الى قول عالم من باب ان النفس قد سكنت الى قوله ولو لم يظهر له مرجح - [00:36:00](#)

له هوى في ذلك هذا لا يلام. ولا بأس بذلك وهذا هو المقدور عليه. وهذا يقع في الحقيقة بكثرة اختلاف العلماء مثلا في حديث بشرى بنت صفوان ومس ذكرها فيتوضأ وحديث - [00:36:40](#)

قيس ابن طلق عن ابيه انما بضعة منك اختلف الائمة في هذين الحديثين. فابو حاتم وابو زرعة وعلي المدين وجماعة يقوونه حديث اسرة نفس الشيء فيه خلاف. فالانسان صار الى قول عالم اطمأنت اليه النفس وبنى على ذلك فهذا هو المقدور عليه - [00:37:00](#)

لان بقى ليس كل احد يستطيع ان يكون له مرجحات وله الية في معرفة الصواب هذا من هذا ثم حتى لو كانت له الية. احيانا قد يستشكل بعض الاحاديث. لقوة الاختلاف بينهم - [00:37:30](#)

الى قولنا عالم ولا يكن عنده تلك المرجحات العلمية ولم يكن عنده هوى ولا ميل بالهوى وانما نفسه الى قول هذا العالم هذا لا يلام على ذلك وهذا هو المقدور عليه والله اعلم - [00:37:50](#)